

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف  
قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥  
بشأن تشكيل لجنة المنازعات الإيجارية

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون إيجار العقارات الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤،  
وقرار الندب الصادر من المجلس الأعلى للقضاء،  
وترشيح وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،  
وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون العدل،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تشكل لجنة المنازعات الإيجارية من السادة التالية أسماؤهم:

- ١- القاضي مي سامي حسين مطر  
رئيساً.
- ٢- القاضي أحمد سعيد عبدالنبي ضيف  
عضواً.
- ٣- المهندسة فاطمة محمود يوسف  
عضواً.

وتكون مدة عضوية اللجنة ثلاث سنوات.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشئون العدل تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره  
في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبد الله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٦هـ

الموافق: ٤ فبراير ٢٠١٥م